

٢٠٢٤ | ١٥٤٥
٢٠٢٣ | ١٤٨٠٠٢,
٢٠٢٢ | ٦٩٥٣
٢٠٢١ | ٧٨٦٥



المملكة المغربية
وزارة الشباب
والثقافة والتواصل
قناة الثقافة

Royaume du Maroc
Ministère de la Jeunesse, de la Culture et de la Communication
Département de la Culture

دفتر تحملات برنامج دعم

الموسيقى والأغنية والفنون الاستعراضية والكوريغرافية

2025

المجالات المستهدفة

- المجال 1: الإنتاج الموسيقي والغنائي؛
- المجال 2: ترويج وتوزيع المنتوج الموسيقي والغنائي؛
- المجال 3: المشاركة في المهرجانات الموسيقية الدولية؛
- المجال 4: الإقامات الفنية؛
- المجال 5: الفنون الاستعراضية والكوريغرافية.

الإطار القانوني

ينظم دعم قطاع الموسيقى والفنون الكوريغرافية على شكل طلبات عروض مشاريع، تستجيب لمقتضيات دفتر التحملات هذا والقرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والإمالة رقم 1330.14 الصادر في 8 جمادى الآخر 1435 (08 أبريل 2014)، المتعلق بتحديد كيفية دعم الموسيقى والأغنية والفنون الاستعراضية والكوريغرافية وتنفيذها لمقتضيات المرسوم رقم 2.12.513 الصادر في 2 رجب 1435 الموافق لـ 13 ماي 2013، المتعلق بدعم المشاريع الثقافية والفنية، والتي توضح الأهداف والمجالات المعنية بالدعم ونوعية المستفيدين منه، والمعايير الخاصة باختيار المشاريع المدعومة، والبالغ المرصودة لها وطرق صرفها، وكذا طبيعة وشروط الحصول على الدعم.

دراسة العلفات

- يتم تقييم الملفات المرشحة من قبل لجنة مكونة من مهنيين من المجالات المعنية وممثلين عن قطاع الثقافة ويتم تعين أعضاء اللجنة وفقاً للمقتضيات التنظيمية المعمول بها؛
- تتكلف لجنة إدارية اللجنة (بالدراسة القانونية للمشاريع المرشحة للدعم وتحقق من صحة الوثائق المقدمة).

إيداع الملفات

- يعد ملف طلب الدعم طبقاً لمقتضيات دفتر التحملات هذا:
- تودع ملفات الدعم لزوماً وحصراً عبر الموقع الإلكتروني التالي: <https://daam.minculture.gov.ma>؛
 - لا تقبل الملفات التي تنقصها إحدى الوثائق المذكورة المكونة ملف طلب الدعم أو التي تتضمن وثائق غير صحيحة؛
 - يحمل دفتر التحملات من الموقع الإلكتروني لوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - : www.mjcc.gov.ma ، ومن خلال المنصة الرقمية المخصصة لإيداع الطلبات <https://daam.minculture.gov.ma>؛

| فترة إيداع الملفات | مجالات الدعم |
|---|--|
| من يوم الأربعاء 26 فبراير 2025 إلى يوم الخميس 20 مارس 2025 قبل الساعة الرابعة والنصف مساء (16:30) | الإنتاج الموسيقي والغنائي 1 |
| | ترويج وتوزيع المنتوج الموسيقي والغنائي 2 |
| | المشاركة في المهرجانات الموسيقية الدولية 3 |
| | الإقامة الفنية 4 |
| | الفنون الاستعراضية والكوريغرافية 5 |

مقتضيات هامة

- لا يمكن لحامل المشروع الاستفادة من أكثر من دعم واحد؛
- تقبل فقط طلبات عروض المشاريع المقدمة برسم سنة 2025، ولا تقبل المشاريع التي سبق تقديمها للدعم خلال الدورات السابقة؛
- لا تُقبل المشاريع المرشحة للحصول على الدعم العمومي أو المقدمة في إطار طلبات العروض العمومية التي يجمع فيها الشخص الواحد أكثر من ثلاثة مهام، ولا يحتسب أجر المهمة الثالثة لكل شخص يجمع أكثر من مهنتين ضمن تكلفة الانتاج للأعمال المرشحة للدعم، وذلك طبقاً لمقتضيات المادة 22 من القانون 68.16 المتعلق بالفنان والمهن الفنية؛



- يتعين على حامل المشروع المستفيد من الدعم المخصص لقطاع الموسيقى والأغنية والفنون الاستعراضية والكوريغرافية إنجاز مشروعه المحصل على الدعم داخل أجل شهرين ابتداء من تاريخ التوصل بالدفعة الأولى من مبلغ الدعم، وفي حالة تأجيله أو عدم انجازه، تقوم الوزارة بوقف الدفعة المتبقية، من مبلغ الدعم المؤداة لفائدة:
- كل تزوير للوثائق المكونة ملف طلب الدعم يعرض مرتكبه للعقوبات المنصوص عليها في القانون الجنائي المتعلق بهذه الأفعال؛
 - كل مخالفة للمقتضيات الواردة في دفتر التحملات هذا، تعرض مرتكبها للجزاءات المحددة في القرار المشترك لوزير الثقافة ووزير الاقتصاد والمالية الخاص بتحديد كيفية دعم الموسيقى والأغنية والفنون الاستعراضية والكوريغرافية؛
 - لا تتحمل الوزارة أي مسؤولية في حال نشوب نزاع بين المشاركين في المشروع المدعوم.



المجال 1: الإنتاج الموسيقي والغنائي

الأهداف

- تطوير الإبداع الموسيقي بمختلف أصنافه وأشكاله؛
- تشجيع التنوع الثقافي والفنى؛
- تعزيز المهنية والجدة والجودة على مستوى الإبداع الموسيقى والغنائى؛
- مواكبة الفنانين والمؤسسات الفنية في ميدان الموسيقى والغناء والفن الكوريغرافي.

المستفيدون

- الفنانون (كتاب كلمات - ملحنون - موزعون - مطربون - عازفون) بصفتهم حاملين للمشروع؛
- الشركات المتخصصة في الإنتاج الفني الموسيقي والكوريغرافي؛
- الجمعيات المتخصصة في الميدان الموسيقي.

أنواع مشاريع الدعم

- إبداعات الفنانين، في شكل أغاني أو معزوفات موسيقية لم يسبق بها بأي وسيلة من وسائل النشر والتواصل، في شكل ماكيت Maquette بصيغة (MP3)؛
- بالنسبة للأغاني : يشترط أن يتألف المشروع من أغنتين (2) إلى أربعة (4) أغاني لا تقل المدة الزمنية لكل واحدة منها عن 4 دقائق ولا تزيد عن 6 دقائق؛
- بالنسبة للمعزوفات : يشترط أن يتألف المشروع من أربعة (4) إلى سبعة (7) قطع موسيقية لا تقل المدة الزمنية لكل واحدة منها عن 3 دقائق ولا تزيد عن 6 دقائق.

شروط الترشح

- أن يفي حامل المشروع بجميع التزاماته السابقة مع وزارة الشباب والثقافة والتواصل-قطاع الثقافة؛
- أن يكون حامل المشروع من جنسية مغربية أو أجنبية مقيناً بال المغرب حاملاً لبطاقة الإقامة، فاعلاً في ميدان الموسيقى والأغنية وله مساهمة معنوية أو مالية في إنتاج أو إنجاز المشروع؛
- أن تكون للجمعيات تجربة في مجال الإنتاج الموسيقي وأن تكون من بين أهدافها ممارسة الموسيقى والغناء كنشاط أساسي للجمعية؛
- أن يتم احترام تنوع المتدخلين في المشروع الفني، وعدم تراكم المهام لإفساح المجال أمام مهنيي الموسيقى والغناء؛
- إشراك الفنانين الحاملين للبطاقة المهنية للفنان والبطاقة المهنية لتقنيي وإداريي الاعمال الفنية بنسبة لا تقل عن 60 % من مجموع العاملين بالمشروع.

ملف طلب الدعم

تودع طلبات الدعم لزوماً وحصراً عبر الموقع الإلكتروني التالي: <https://daam.minculture.gov.ma>

* ينبغي أن يتضمن ملف الترشيح المقدم للدعم الوثائق التالية:

الملف الإداري :

- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لحامل المشروع، والأهداف الواضحة لمارسة الموسيقى والغناء والترويج لنشاط أسا سي، والممارسة المنتظمة في الميدان الفني:

- ٥ بالنسبة للأشخاص الذاتيين: شهادة التسجيل في الرسم المهني مُحينة;
 - ٥ بالنسبة للمقاولات: القانون الأساسي للمقاولة ، شهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي ، القيد في السجل التجاري، شهادة التعريف الضريبي وشهادة الوضعية الجبائية القانونية مُحينة ؛
 - ٥ بالنسبة للجمعيات: القانون الأساسي ، نسخة مطابقة للأصل لوصول الإيداع ، محضر آخر جمع عام ، لائحة أعضاء المكتب وشهادة التعريف الضريبي.
 - التعاقد القبلي مع إحدى شركات نشر الموسيقى وترويج العمل الفني أو شركات الإنتاج الفني؛
 - نسخ من العقود الشغالية القبلية مع جميع الفنانين العاملين بالمشروع؛
 - نسخ من البطاقة المهنية للفنان او البطاقة المهنية لتقنيي وإداري الأعمال الفنية للعاملين بالمشروع؛
 - التكالفة المالية المفصلة للمشروع؛ موقعة من طرف حامل المشروع؛
 - شهادة أو نسخة من بطاقة الانخراط في إحدى المؤسسات التي تُعنى بحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة بالنسبة للفئة المعنية بذلك (الملحن والكاتب)؛
 - نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف او بطاقة الإقامة (بالنسبة للفنانين الأجانب المقيمين بالمغرب) لحامل المشروع من الأشخاص الذاتيين والمتصرفين باسم الأشخاص الاعتباريين؛
 - شهادة مُحينة للتعريف البني، صادرة عن الخرينة العامة للمملكة (TGR)، باسم حامل المشروع ؛
 - تصريح بالشرف مصادق عليه يتضمن الالتزام بالقانون المنظم للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح.
- 2- الملف الفني:**
- ورقة مفصلة عن المشروع؛
 - النصوص الكاملة للأغاني؛
 - بطاقة تقنية عن كل أغنية أو معزوفة؛
 - ماكيط Maquette بصيغة (MP3) ؛
 - ملف عن الأعمال السابقة لحامل المشروع؛
 - السيرة الذاتية لجميع المشاركين في المشروع الفني.

معايير الاختيار

- توفر عناصر الجدة والجودة والمهنية؛
- التنوع الثقافي والأشكال الفنية؛
- أهمية عقود النشر والترويج؛
- احترام حامل المشروع لحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة؛
- تجنب خطاب الكراهية والعنف والتطرف؛
- تعطى الأولوية للمشاريع التي تضم عدداً مهماً من حاملي البطاقة المهنية للفنان والبطاقة المهنية لتقنيي وإداري الاعمال الفنية.

ملحوظة:

- تعتمد اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقاً من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة؛
- يمكن للجنة عند الاقتضاء تحديد كوتا ملحوظ للأماكن الجهوية الموسيقية وذلك وفق معايير تقييم خاصة بكل نمط.

مبلغ الدعم

- يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمجال الإنتاج الموسيقي والغنائي في نسبة 60 % من كلفة المشروع، كحد أقصى، على ألا يتجاوز 250.000 درهم للمشروع؛
- تعتمد اللجنة شبكة للتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - وحاملي المشروع؛
- مباشرة بعد الإعلان عن نتيجة الدعم يتم إشعار حامل المشروع المدعوم عبر البريد الإلكتروني لتوقيع العقود في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية. يتم إيداع العقود مع الوثائق الورقية - المودعة سابقاً بالموقع الإلكتروني- لدى ملحقة مكتب الضبط المركزي بمديرية الفنون في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى بعد التوصل به عبر البريد الإلكتروني، ويلغى الدعم في حالة تجاوز هذا الأجل؛

بعد قبول المشروع وقبل توقيع العقد، يجب اداء جميع العاملين بالمشروع بشهادة انتظام أداء واجبات الاشتراك المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (CNSS) بالنسبة للمؤمنين الذين يستغلون حسابهم الخاص (وفقاً لمقتضيات المادة 30 من القانون رقم 98.15 كما تم تغييره وتتميمه بالقانون رقم 64.23)، أو شهادة الاستفادة من التغطية

الصحية الاجبارية بالنسبة للمؤمنين من الأجراء، أو شهادة التسجيل في الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي (CNOPS) بالنسبة لموظفي القطاع العام، أو شهادة الانخراط في التعاضدية الوطنية للفنانين ملن يتتوفر عليها؛

يسلم حامل المشروع، حين التوقيع على عقد الدعم مع الوزارة، نسخاً مصادق عليها، من العقود الشغلى النهاية الأصلية، مع الإدلاء بتنازلات لأفراد طاقم العمل في حال تغييرهم؛

يتسلم حامل المشروع 50 % من مبلغ الدعم، بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاصة بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛

تسلم الوزارة شهادة التصريح لدى المكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بالأغاني المدعاة؛ توجه المستحقات المالية، من طرف حامل المشروع، للفنانين العاملين بالمشروع عن طريق التحويل البنكي، وموافقة الوزارة بنسخ من هذه التحويلات؛

تسليم نسخة من العمل الفني محمولة على ثلاثة حواجز الكترونية (USB clé) لوزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة، للأرشفة والتوثيق؛

يتسلم حامل المشروع الباقى أي 50 % بعد إنجاز الإبداع المتفق عليه وفق الموصفات المطلوبة؛ تقديم تقرير مفصل؛

موافقة الوزارة بتقرير مالي منجز من قبل حامل المشروع مع مصادقة محاسب مالي معتمد يبين نسبة الضريبة على الدخل ونسبة الضريبة على القيمة المضافة؛

يضع المستفيد من الدعم، جملة "بدعم من وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - ببرسم سنة 2025 والشعار البصري للوزارة حسب الموصفات الخاصة بكل حجم على كل الحواجز والوثائق والوسائل الإعلامية المستعملة للتعریف بالمشروع المدعوم".



المجال 2: ترويج وتوزيع المنتوج الموسيقي والغنائي

الأهداف

- دعم ترويج وتوزيع الأعمال الموسيقية والغنائية؛
- تثمين التنوع الثقافي والفنى؛
- تعزيز المهنية والجدة والجودة على مستوى الإبداع الموسيقى والغنائى؛
- مواكبة الفنانين والمؤسسات الفنية في ميدان الموسيقى والغناء والفن الكوريغرافي .

المستفيدون

- الفنانون في مجال الموسيقى والغناء؛
- الوكلاء الفنيون؛
- مؤسسات وترويج وتوزيع المنتوج الموسيقى والغنائى؛
- الجمعيات العاملة في ميدان الموسيقى والغناء.

أنواع مشاريع الدعم

- يتعلق الأمر بمشاريع ترويج الإنتاجات الموسيقية والغنائية عبر عروض حية وحفلات فنية؛
- الترويج عبر الجولات الوطنية لفنان أو مجموعة من فنانين أو لفرقة أو مجموعة فرق.

شروط الترشح

- عدم استفادة حامل المشروع من دعم الوزارة برسم سنوي 2023 و 2024 في مجال الإنتاج الموسيقى والغنائي والفنون الكوريغرافية والاستعراضية؛
- الالتزام ببرمجة عدد محدد من الحفلات بالنسبة للجولات الفنية؛
- أن يكون حامل المشروع من جنسية مغربية أو أجنبية مقيما بال المغرب حاملا لبطاقة الإقامة، فاعلا في ميدان الموسيقى والأغنية وله مساهمة معنوية أو مالية في إنتاج أو إنجاز المشروع؛
- أن يتم احترام تنوع المتدخلين في المشروع الفني، وعدم تراكم المهام لفساح المجال أمام مهنيي الموسيقى والغناء؛
- إشراك الفنانين الحاملين للبطاقة المهنية للفنان والبطاقة المهنية لتقنيي واداريي الاعمال الفنية بنسبة لا تقل عن 60 % من مجموع العاملين بالمشروع.

ملف طلب الدعم

تودع طلبات الدعم لزوما وحصرا عبر الموقع الإلكتروني التالي: <https://daam.minculture.gov.ma>
* ينبغي أن يتضمن ملف الترشيح المقدم للدعم الوثائق التالية:

الملف الإداري :

- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لحامل المشروع، والأهداف الواضحة لممارسة الموسيقى والغناء والترويج لنشاطأساسي، والممارسة المنتظمة في الميدان الفني:
- o بالنسبة للأشخاص الذاتيين: شهادة التسجيل في الرسم المهني مُحينة؛
- o بالنسبة للمقاولات: القانون الأساسي للمقاولة ، شهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي، القيد في السجل التجاري ، شهادة التعريف الضريبي وشهادة الوضعية الجبائية القانونية مُحينة؛
- o بالنسبة للجمعيات: القانون الأساسي، نسخة مطابقة للأصل لوصل الإيداع، محضر آخر جمع عام، لائحة أعضاء المكتب وشهادة التعريف الضريبي.

الوثائق الخاصة بحاملي المشاريع:

- التعاقد القبلي مع إحدى شركات نشر الموسيقى وترويج العمل الفني أو شركات الإنتاج الفني؛
- نسخ من العقود الشغالية القبلية مع جميع الفنانين العاملين بالمشروع؛
- نسخ من البطاقة المهنية للفنان او البطاقة المهنية لتقنيي وإداري الأعمال الفنية بالنسبة للعاملين بالمشروع؛
- التكلفة المالية المفصلة للمشروع؛ موقعة من طرف حامل المشروع؛
- شهادة أو نسخة من بطاقة الانخراط في إحدى المؤسسات التي تعنى بحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة بالنسبة للفئة المعنية بذلك (الملحن والكاتب)؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف او بطاقة الإقامة (بالنسبة للفنانين الأجانب المقيمين بالغرب)؛
- شهادة مُحينة للتعرف البنكي، صادرة عن الخزينة العامة للمملكة (TGR)، باسم حامل المشروع ؛
- تصريح بالشرف مصادق عليه يتضمن الالتزام بالقانون المنظم للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح.

الملف الفني :

- ورقة مفصلة عن المشروع؛
- النصوص الكاملة للأغاني في مشروع الترويج؛
- بطاقة تقنية عن كل أغنية أو معزوفة في مشروع الترويج؛
- التسجيل النهائي للعمل الفني بصيغة (MP3)؛
- ملف عن الأعمال السابقة لحامل المشروع؛
- السيرة الذاتية لجميع المشاركين في المشروع الفني.

معايير الاختيار

- توفر عناصر الجدة والجودة والمهنية في المنتوج المرشح للترويج؛
- التنوع الثقافي والأشكال الفنية؛
- أهمية عقود النشر والترويج؛
- التنوع الجغرافي بالنسبة للجولات الفنية مع إعطاء الأولوية للمناطق النائية؛
- جهود حامل المشروع لتوفير مصادر أخرى للتمويل؛
- احترام حامل المشروع لحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة؛
- تجنب خطاب الكراهية والعنف والتطرف.

ملحوظة:

- تعتمد اللجنة شبكة لتقدير المشاريع انطلاقاً من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة؛
- يمكن للجنة عند الاقتضاء تحديد كوتا مختلف الأقطاب الجهوية الموسيقية وذلك وفق معايير تقييم خاصة بكل نمط.

مبلغ الدعم

- يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمجال ترويج وتوزيع المنتوج الموسيقي والغنائي في نسبة 60 % من كلفة المشروع، كحد أقصى، على ألا يتجاوز 250.000 درهم للمشروع؛
- تعتمد اللجنة شبكة لتقدير امالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - وحامل المشروع؛

- مباشرة بعد الإعلان عن نتيجة الدعم يتم إشعار حامل المشروع المدعوم عبر البريد الإلكتروني لتوقيع العقود في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية. يتم إيداع العقود مع الوثائق الورقية - المودعة سابقاً بموقع الإلكتروني - لدى ملحقة مكتب الضبط المركزي بمديرية الفنون في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى بعد التوصل به عبر البريد الإلكتروني، ويلغى الدعم في حالة تجاوز هذا الأجل؛
- يسلم حامل المشروع، حين التوقيع على عقد الدعم مع الوزارة، نسخاً مصادق عليها، من العقود الشغالية النهائية الأصلية، مع الإلاء بتنازلات لأفراد طاقم العمل في حال تغييرهم؛
- بعد قبول المشروع وقبل توقيع العقد، يجب إلقاء جميع العاملين بالمشروع بـ:
- شهادة التأمين عن حوادث الشغل؛
- إلقاء جميع العاملين بالمشروع بشهادة انتظام أداء واجبات الاشتراك المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (CNSS) بالنسبة للمؤمنين الذين يستغلون لحسابهم الخاص (وفقاً لمقتضيات المادة 30 من القانون رقم 98.15 كما تم تغييره وتميمه بالقانون رقم 64.23)، أو شهادة الاستفادة من التغطية الصحية الإجبارية بالنسبة للمؤمنين من الأجراء، أو شهادة التسجيل في الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي (CNOPS) بالنسبة لموظفي القطاع العام؛ أو شهادة الانخراط في التعاضدية الوطنية للفنانين من يتتوفر عليها؛
- يتسلم حامل المشروع % 50 من مبلغ الدعم، بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة ال وزارية؛
- موافاة الوزارة بثلاث حوامل الكترونية (USB key) تتضمن تسجيل فيديوتيكي مصور للعروض المقدمة، للأرشفة والتوثيق؛
- يتسلم حامل المشروع البالги أي % 50 بعد إنجاز الإبداع المتفق عليه وفق المواصفات المطلوبة، وتقديم تقرير مفصل مرفق بشهادات تقديم العروض والصور بالنسبة للعروض الحية؛
- توجه المستحقات المالية، من طرف حامل المشروع، للفنانين العاملين بالمشروع عن طريق التحويل البنكي، وموافاة الوزارة بنسخ من هذه التحويلات؛
- موافاة الوزارة بتقرير مالي منجز من قبل حامل المشروع مع مصادقة محاسب مالي معتمد يبين نسبة الضريبة على الدخل ونسبة الضريبة على القيمة المضافة؛
- يضع المستفيد من الدعم، جملة "بدعم من وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - برسم سنة 2025 والشعار البصري للوزارة حسب المواصفات الخاصة بكل حجم على كل الحوامل والوثائق والوسائل الإعلامية المستعملة للتعریف بالمشروع المدعوم".



المجال 3: المشاركة في المهرجانات الموسيقية الدولية

الأهداف

- مواكبة الفنانين للمشاركة في المهرجانات والظاهرات الثقافية والفنية الدولية؛
- المساهمة في اشعاع الابداعات الثقافية والفنية الوطنية؛
- تعزيز الحضور المغربي بالمهرجانات والظاهرات الثقافية والفنية على الصعيد الدولي؛
- تشجيع التنوع الثقافي والفنى؛
- تشجيع الطاقات الشابة وخرجي المعاهد الفنية لإبراز مواهبهم وطاقاتهم بالمهرجانات والظاهرات الثقافية والفنية الدولية
- وإغناء تجربتهم؛
- تطوير الابداع الموسيقي والغنائي.

المستفيدون

- الفنانون؛
- الجمعيات العاملة في مجال الموسيقى والغناء؛
- الشركات المتخصصة في ترويج وتوزيع المنتوج الموسيقي والغنائي؛
- الوكلاء الفنيون.

أنواع مشاريع الدعم

المشاركة في المهرجانات والظاهرات الثقافية والفنية الدولية.

شروط الترشح

- أن يفي حامل المشروع بجميع التزاماته السابقة مع وزارة الشباب والثقافة والتواصل-قطاع الثقافة-؛
- أن يكون حامل المشروع من جنسية مغربية أو أجنبية مقيمًا بال المغرب حاملاً لبطاقة الإقامة، فاعلاً في ميدان الموسيقى والأغنية ولله مساهمة معنوية أو مالية في إنتاج أو إنجاز المشروع؛
- أن تكون للجمعيات تجربة في مجال الإنتاج الموسيقي وأن تكون من بين أهدافها ممارسة الموسيقى والغناء والترويج كنشاط أساسي للجمعية؛
- أن يتم احترام تنوع المتتدخلين في المشروع الفني، وعدم تراكم المهام لفساح المجال أمام مهنيي الموسيقى والغناء.
- إشراك الفنانين الحاملين للبطاقة المهنية للفنان والبطاقة المهنية لتقنيي واداري الاعمال الفنية بنسبة لا تقل عن 60% من مجموع العاملين بالمشروع.

ملف طلب الدعم

تودع طلبات الدعم لزوماً وحصراً عبر الموقع الإلكتروني التالي: <https://daam.minculture.gov.ma>

* ينبغي أن يتضمن ملف الترشح المقدم للدعم الوثائق التالية:

الملف الإداري :

- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لحامل المشروع، والأهداف الواضحة لمارسة الموسيقى والغناء والترويج كنشاط أساي، والممارسة المنتظمة في الميدان الفني:
- o بالنسبة للأشخاص الذاتيين: شهادة التسجيل في الرسم المهني مُحبنة؛
- o بالنسبة للمقاولات: القانون الأساسي للمقاولة، شهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي، القيد في السجل التجاري، شهادة التعريف الضريبي وشهادة الوضعية الجبائية القانونية مُحبنة؛
- o بالنسبة للجمعيات: القانون الأساسي، نسخة مطابقة للأصل لوصول الإيداع، محضر آخر جمع عام ، لائحة أعضاء المكتب وشهادة التعريف الضريبي.



الوثائق الخاصة بحاملي المشاريع:

- نسخ من العقود الشغيلية القبلية مع جميع الفنانين العاملين بالمشروع;
- نسخ من البطاقة المهنية للفنان او البطاقة المهنية لتقنيي وإداري الأعمال الفنية للعاملين بالمشروع;
- التكفلة المالية المفصلة للمشروع؛ موقعة من طرف حامل المشروع؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعریف او بطاقة الإقامة (بالنسبة للفنانين الأجانب المقيمين بالمغرب) لحامل المشروع من الأشخاص الذاتيين والمترضفين باسم الأشخاص الاعتباريين؛
- شهادة مُحينة للتعریف البنكي، صادرة عن الخزينة العامة للمملكة (TGR)، باسم حامل المشروع؛
- تصريح بالشرف مصادق عليه يتضمن الالتزام بالقانون المنظم للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشیح؛
- دعوة رسمية من الجهات المنظمة؛
- التزام باحترام شروط التظاهرة أو المهرجان المزمع المشاركة فيها.

الملف الفني :

- ورقة مفصلة عن المشروع؛
- التسجيل النهائي للعمل الفني بصيغة (MP3)؛
- ملف عن الأعمال السابقة لحامل المشروع؛
- السيرة الذاتية لجميع المشاركين في المشروع الفني.

معايير الاختيار

- قيمة المهرجان المراد المشاركة فيه وإشعاعه الدولي؛
- عدم استفادة المهرجان من الدعم برسم نفس السنة؛
- احترام حقوق المؤلف والحقوق المجاورة بالنسبة للمهرجان؛
- عدم استفادة حامل المشروع من دعم الوزارة للمشاركة في مهرجان آخر خلال نفس السنة.

ملحوظة:

- تعتمد اللجنة شبكة لتقييم المشاريع انطلاقاً من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

مبلغ الدعم

- حدد مبلغ الدعم المالي المخصص للمشاركة في المهرجانات الموسيقية الدولية في نسبة 60 % من كلفة المشروع، كحد أقصى، على أن لا يتجاوز 60.000 درهم؛
- تضع اللجنة شبكة للتقييم المالي للمصاريف المطلوبة.

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - وحامل المشروع؛
- مباشرة بعد الإعلان عن نتيجة الدعم يتم إشعار حامل المشاركة في المهرجانات الموسيقية الدولية بتوقيع العقود في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية. يتم إيداع العقود مع الوثائق الورقية - المودعة سابقاً بتوقيع الإلكتروني - لدى ملحقة مكتب الضبط المركزي بمديرية الفنون في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى بعد التوصل به عبر البريد الإلكتروني، ويلغى الدعم في حالة تجاوز هذا الأجل؛
- يسلم حامل المشروع، حين التوقيع على عقد الدعم مع الوزارة، نسخاً مصادق عليها، من العقود الشغيلية النهائية الأصلية، مع الإدلاء بتنازلات لأفراد طاقم العمل في حال تغييرهم؛
- يتسلم حامل المشروع 70 % من مبلغ الدعم، بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛



- بعد قبول المشروع وقبل توقيع العقد، يجب إلقاء جميع العاملين بالمشروع بادلاء جميع العاملين بالمشروع بشهادة انتظام أداء واجبات الاشتراك المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (CNSS) بالنسبة للمؤمنين الذين يستغلون لحسابهم الخاص (وفقاً لمقتضيات المادة 30 من القانون رقم 98.15 كما تم تغييره وتميمه بالقانون رقم 64.23)، أو شهادة الاستفادة من التغطية الصحية الإجبارية بالنسبة للمؤمنين من الأجراء، أو شهادة التسجيل في الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي (CNOPS) بالنسبة لموظفي القطاع العام؛ أو شهادة الانخراط في التعاaside الوطنية للفنانين من يتتوفر عليها؛
- توجه المستحقات المالية، من طرف حامل المشروع، للفنانين العاملين بالمشروع عن طريق التحويل البنكي، وموافقة الوزارة بنسخ من هذه التحويلات؛
- يتسلم حامل المشروع البالى % 30 بعد إتمام مشاركته في المهرجان أو التظاهرة امتنق علىها وفق المواصفات المطلوبة وتقديم تقرير مفصل مرفق بالصور والدعامات الإلكترونية ونسخ من الحوامل السمعية البصرية؛
- موافاة الوزارة بتقرير مالي منجز من قبل حامل المشروع مع مصادقة محاسب مالي معتمد يبين نسبة الضريبة على الدخل ونسبة الضريبة على القيمة المضافة؛
- يضع المستفيد من الدعم، جملة "بدعم من وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - برسم سنة 2025" والشعار البصري للوزارة حسب المواصفات الخاصة بكل حجم على كل الحوامل والوثائق والوسائل الإعلامية المستعملة للتعریف بالمشروع المدعوم".



المجال 4: الإقامات الفنية

الأهداف

- تثمين التنوع الثقافي والفنى؛
- مواكبة الفنانين والمؤسسات الفنية في ميدان الموسيقى والغناء والفن الكوريغرافي؛
- تعزيز التكوين وتبادل التجارب خصوصا لدى المواهب الشابة؛
- أغذى الرصيد المعرفي وتطوير البحث في الموسيقى والغناء والكونيغرافيا؛
- تشجيع وتنشيط الإقامات الفنية.

المستفيدون

- الفنانون؛
- الفرق والمجموعات والأجواح الموسيقية والغنائية والصوتية؛
- الفرق والمجموعات الاستعراضية والكونيغرافية؛
- أصحاب ومديري الإقامات الفنية كفضاءات للاستقبال ومواكبة الفنانين؛
- الجمعيات العاملة في ميدان الموسيقى والغناء والكونيغرافيا.

أنواع مشاريع الدعم

- الإقامات الفنية التي توفر للفنانين وسائل الإنتاج والترويج ومواكبة التقنية؛
- إنجاز مشروع موسيقي أو غنائي أو كونيغرافي بإقامة فنية قائد وببرمجة وآجال محددة داخل المغرب أو خارجه؛
- المشاركة في الإقامات الفنية بالخارج.

شروط الترشح

- أن يفي حامل المشروع بجميع التزاماته السابقة مع وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة؛
- أن يكون حامل المشروع من جنسية مغربية أو أجنبية مقاما بالمغرب حاملا لبطاقة الإقامة، فاعلا في ميدان الموسيقى والأغنية وله مساهمة معنوية أو مالية في إنتاج أو إنجاز المشروع؛
- أن تكون للجمعيات تجربة في مجال الإنتاج الموسيقي وأن تكون من بين أهدافها ممارسة الموسيقى والغناء والترويج لنشاطأساسي للجمعية؛
- إشراك الفنانين الحاملين للبطاقة المهنية للفنان والبطاقة المهنية لتقنيي واداري الاعمال الفنية بنسبة لا تقل عن 60 % من مجموع العاملين بالمشروع.

ملف طلب الدعم

- أن يتم احترام تنوع المتتدخلين في المشروع الفني، وعدم تراكم المهام لإفساح المجال أمام مهنيي الموسيقى والغناء.
- تودع طلبات الدعم لزوما وحصرا عبر الموقع الإلكتروني التالي : <https://daam.minculture.gov.ma>
- * ينبغي أن يتضمن ملف الترشيح المقدم للدعم الوثائق التالية:

الملف الإداري :

- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لحامل المشروع، والأهداف الواضحة لممارسة الموسيقى والغناء والترويج لنشاطأسامي، والممارسة المنتظمة في الميدان الفني:
- o بالنسبة للأشخاص الذاتيين: شهادة التسجيل في الرسم المهني مُحبنة؛
- o بالنسبة للمقاولات: القانون الأساسي للمقاولة، شهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي، القيد في السجل التجاري، شهادة التعريف الضريبي وشهادة الوضعية الجبائية القانونية مُحبنة؛
- o بالنسبة للجمعيات: القانون الأساسي، نسخة مطابقة للأصل لوصل الإيداع، محضر آخر جمع عام ، لائحة أعضاء المكتب وشهادة التعريف الضريبي.

الملف الإداري :

- نسخ من العقود الشغيلية القبلية مع جميع الفنانين العاملين بالمشروع;
- نسخ من البطاقة المهنية للفنان او البطاقة المهنية لتقنيي وإداري الأعمال الفنية للعاملين بالمشروع;
- التكالفة المالية المفصلة للمشروع؛ موقعة من طرف حامل المشروع;
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعریف او بطاقة الإقامة (بالنسبة للفنانين الأجانب المقيمين بال المغرب) لحامل المشروع من الأشخاص الذاتيين والمترضفين باسم الأشخاص الاعتباريين؛
- شهادة مُحينة للتعریف البني، صادرة عن الخزينة العامة للمملكة (TGR)، باسم حامل المشروع ؛
- تصريح بالشرف مصدق عليه يتضمن الالتزام بالقانون المنظم للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح؛
- شهادة تثبت تجربة الإقامة في ميدان تنظيم الإقامات الفنية؛
- إثبات موافقة مبدئية من قبل إدارة الإقامة الفنية بالخارج؛
- دعوة للمشاركة أو القبول في إحدى الإقامات الفنية أو التعاقد مع إقامة فنية قائمة بالنسبة للمشاركة في إقامة بالخارج.

الملف الفني:

- ورقة مفصلة عن المشروع؛
- ملف عن الأعمال السابقة لحامل المشروع؛
- السيرة الذاتية لجميع المشاركين في المشروع الفني.

معايير الاختيار

- وجاهة المشروع من ناحية الجودة والابتكار والإشعاع؛
- تجنب خطاب الكراهية والعنف والتطرف؛
- جدية المشروع ومهمية مكونات الإقامة؛
- نوعية المستفيدين وخاصة الشباب؛
- سبل وإمكانيات تسويق وترويج المشروع بعد إنجازه؛
- توفر مصادر أخرى للتمويل.

مبلغ الدعم

يحدد المبلغ الإجمالي المخصص للإقامات الفنية في نسبة 60 % من كلفة المشروع، كحد أقصى، على أن لا يتجاوز 60.000 درهم.

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - وحامل المشروع؛
- مباشرة بعد الإعلان عن نتيجة الدعم يتم إشعار حامل المشروع المدعوم عبر البريد الإلكتروني لتوقيع العقود في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية. يتم إيداع العقود مع الوثائق الورقية- المودعة سابقاً بالموقع الإلكتروني- لدى ملحة مكتب الضبط المركزي بمديرية الفنون في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى بعد التوصل به عبر البريد الإلكتروني، ويلغى الدعم في حالة تجاوز هذا الأجل؛
- بعد قبول المشروع وقبل توقيع العقد، يجب إلقاء جميع العاملين بالمشروع بـ:
- شهادة التأمين عن حوادث الشغل؛
- إلقاء جميع العاملين بالمشروع بشهادة انتظام أداء واجبات الاشتراك المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (CNSS) بالنسبة للمؤمنين الذين يشتغلون لحسابهم الخاص (وفقاً لمقتضيات المادة 30 من القانون رقم 98.15 كما تم تغييره وتتميمه بالقانون رقم 64.23)، أو شهادة الاستفادة من التغطية الصحية الاجبارية بالنسبة للمؤمنين من الأجراء، أو شهادة التسجيل في الصندوق الوطني للنظمات الاحتياط الاجتماعي(CNOPS) بالنسبة لموظفي القطاع العام؛ أو شهادة الانخراط في التعاضدية الوطنية للفنانين ملن يتتوفر عليها؛



- يسلم حامل المشروع، حين التوقيع على عقد الدعم مع الوزارة، نسخا مصادق عليها، من العقود الشغالية النهائية الأصلية، مع الإدلاء بتنازلات لأفراد طاقم العمل في حال تغييرهم:
- يتسلم حامل المشروع % 70 من مبلغ الدعم، بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاص بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- توجه المستحقات المالية، من طرف حامل المشروع، للفنانين العاملين بالمشروع عن طريق التحويل البنكي، وموافقة الوزارة بنسخ من هذه التحويلات؛
- يتسلم حامل المشروع البالى أي % 30 بعد إنتهاء الإقامة المتفق عليها وفق المواصفات المطلوبة وتقديم حصيلتها مرفقة بالصور والدعامات الإلكترونية؛
- موافاة الوزارة بتقرير مالي منجز من قبل حامل المشروع مع مصادقة محاسب مالي معتمد يبين نسبة الضريبة على الدخل ونسبة الضريبة على القيمة المضافة؛
- يضع المستفيد من الدعم، جملة "بدعم من وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - برسم سنة 2025 " والشعار البصري للوزارة حسب المواصفات الخاصة بكل حجم على كل الحوامل والوثائق والوسائل الإعلامية المستعملة للتعرف على المشروع المدعوم".



المجال 5 : الفنون الاستعراضية والكوريغرافية

الأهداف

- تطوير الإبداع الكوريغرافي بمختلف أصنافه وأشكاله;
- تثمين التنوع الثقافي والفنى;
- مواكبة الفنانين والمؤسسات الفنية في ميدان الموسيقى والغناء والفن الكوريغرافي;
- تشجيع الطاقات الشابة وخربيجي معاهد الرقص لإبراز مواهبهم وطاقتهم الفنية وإغناء تجربتهم؛
- ضمان رواج المنتوج الكوريغرافي؛
- تعزيز المهنية والجدة والجودة على مستوى الإبداع الكوريغرافي.

المستفيدون

- الفنانون؛
- الشركات المتخصصة في الإنتاج الفني ومؤسسات الترويج والتوزيع؛
- الجمعيات المتخصصة في الفنون الاستعراضية والكوريغرافية.

أنواع مشاريع الدعم

الإبداعات الكوريغرافية والاستعراضية.

شروط الترشح

- أن يفي حامل المشروع بجميع التزاماته السابقة مع وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة؛
- أن يكون حامل المشروع من جنسية مغربية أو أجنبية مقيناً بال المغرب حاملاً لبطاقة الإقامة، فاعلاً في ميدان الفنون الاستعراضية والكوريغرافية وله مساهمة معنوية أو مالية في إنتاج أو إنجاز المشروع؛
- أن تكون للجمعيات تجربة في مجال الفنون الاستعراضية والكوريغرافية، وأن تكون من بين أهدافها الأساسية ممارسة هذا الفن؛
- أن يتم احترام تنوع المتدخلين في المشروع الفني، وعدم تراكم المهام لفساح المجال أمام مهنيي الفنون الاستعراضية والكوريغرافية؛
- إشراك الفنانين الحاملين للبطاقة المهنية للفنان والبطاقة المهنية لتقنيي واداريي الاعمال الفنية بنسبة لا تقل عن 60% من مجموع العاملين بالمشروع.
- لا تقبل المشاريع الكوريغرافية التي سبق تقديمها في حفلات عامة.

ملف طلب الدعم

تودع طلبات الدعم لزوماً وحصراً عبر الموقع الإلكتروني التالي: <https://daam.minculture.gov.ma> :

* ينبغي أن يتضمن ملف الترشيح المقدم للدعم الوثائق التالية:

الملف الإداري :

- ملف قانوني يثبت الوضعية القانونية السليمة لحامل المشروع، والأهداف الواضحة لممارسة الموسيقى والغناء والترويج لنشاطهأساسي، والممارسة المنتظمة في الميدان الفني:
- o بالنسبة للأشخاص الذاتيين: شهادة التسجيل في الرسم المهني مُحبنة؛
- o بالنسبة للمقاولات: القانون الأساسي للمقاولة، شهادة التسجيل في الضمان الاجتماعي، القيد في السجل التجاري، شهادة التعريف الضريبي وشهادة الوضعية الجبائية القانونية مُحبنة؛
- o بالنسبة للجمعيات: القانون الأساسي، نسخة مطابقة للأصل لوصول الإيداع، محضر آخر جمع عام، لائحة أعضاء المكتب وشهادة التعريف الضريبي.

الوثائق الخاصة بحاملي المشاريع:

- نسخ من العقود الشغالية القبلية مع جميع الفنانين العاملين بالمشروع;
 - التكفلة المالية المفصلة للمشروع، موقعة من طرف حامل المشروع;
 - نسخة من البطاقة الوطنية للتعرف أو بطاقة الإقامة (بالنسبة للفنانين الأجانب المقيمين بال المغرب) لحامل المشروع من الأشخاص الذاتيين والمتصرفيين باسم الأشخاص الاعتباريين;
 - شهادة مُحينة للتعرف البنكي، صادرة عن الخزينة العامة للمملكة (TGR)، باسم حامل المشروع;
 - تصريح بالشرف مصدق عليه يتضمن الالتزام بالقانون المنظم للدعم وفق النموذج المرفق بملف طلب الترشيح;
 - نسخ من البطاقة المهنية للفنان او البطاقة المهنية لتقنيي وإداري الأعمال الفنية بالنسبة للعاملين بالمشروع؛
- ملف الفني:**
- ورقة مفصلة عن المشروع;
 - رابط Google Drive للعرض الفيديوتيكي للمشروع المقدم؛ لا تقل مدة عن 10 دقائق؛
 - بطاقة تقنية عن كل رقصة؛
 - ملف عن الأعمال السابقة لحامل المشروع؛
 - السيرة الذاتية لجميع المشاركين في المشروع الفني.

معايير الاختيار

- توفر عناصر الجدة والجودة والمهنية؛
 - التنوع الثقافي وتعدد الأشكال الفنية؛
 - احترام حامل المشروع لحقوق المؤلفين والحقوق المجاورة؛
 - تجنب خطاب الكراهية والعنف والتطرف؛
 - تعطي الأولوية للمشاريع التي تضم عدداً مهماً من حاملي البطاقة المهنية للفنان والبطاقة المهنية لتقنيي وإداري الأعمال الفنية.
- ملحوظة:**
- تعتمد اللجنة شبكة لتقدير المشاريع انطلاقاً من هذه المعايير ومعايير أخرى تراها مناسبة.

مبلغ الدعم

- يحدد مبلغ الدعم المالي المخصص لمجال الفنون الكوريغرافية والاستعراضية في نسبة 60% من كلفة المشروع، كحد أقصى، على ألا يتجاوز 250.000 درهم للمشروع؛
- تتضمن اللجنة شبكة لتقدير المصاريف المطلوبة.

صرف الدعم

- يمنح الدعم بناء على عقد موقع بين وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - وحامل المشروع؛
- مباشرة بعد الإعلان عن نتيجة الدعم يتم إشعار حامل المشروع المدعوم عبر البريد الإلكتروني لتوقيع العقود في ثلاثة نظائر مصادق عليها من طرف السلطات المحلية. يتم إيداع العقود مع الوثائق الورقية المودعة سابقاً بالموقع الإلكتروني لدى ملحقة مكتب الضبط المركزي بمديرية الفنون في أجل لا يتعدى أسبوعين كحد أقصى بعد التوصل به عبر البريد الإلكتروني، ويلغى الدعم في حالة تجاوز هذا الأجل؛

- بعد قبول المشروع وقبل توقيع العقد، يجب إلقاء جميع العاملين بالمشروع بـ:
- شهادة التأمين عن حوادث الشغل؛
- ادلة جميع العاملين بالمشروع بشهادة انتظام أداء واجبات الاشتراك المستحقة للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي (CNSS) بالنسبة للمؤمنين الذين يستغلون لحسابهم الخاص (وفقاً لمقتضيات المادة 30 من القانون رقم 98.15 كما تم تغييره وتتميمه بالقانون رقم 64.23)، أو شهادة الاستفادة من التغطية الصحية الإجبارية بالنسبة للمؤمنين من الأجراء، أو شهادة التسجيل في الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي (CNOPS) بالنسبة لموظفي القطاع العام؛ أو شهادة الانخراط في التعاضدية الوطنية للفنانين ملن يتتوفر عليها؛
- يسلم حامل المشروع، حين التوقيع على عقد الدعم مع الوزارة، نسخاً مصادق عليهما، من العقود الشغالية النهائية الأصلية، مع الإدلة بتنازلات لأفراد طاقم العمل في حال تغييرهم؛
- يتسلم حامل المشروع % 50 من مبلغ الدعم، بعد التأشير على الالتزام بالنفقة الخاصة بالعقد من طرف مصالح الخزينة الوزارية؛
- توجه المستحقات المالية، من طرف حامل المشروع، للفنانين العاملين بالمشروع عن طريق التحويل البنكي، وموافقة الوزارة بنسخ من هذه التحويلات؛
- موافاة الوزارة بثلاث حوامل الكترونية (USB clé) تتضمن تسجيل فيديوتيكي مصور للعرض المقدم، للأرشفة والتوثيق؛
- يتسلم حامل المشروع الباقى أي % 50 بعد إنجاز الإبداع المتفق عليه وفق المواصفات المطلوبة؛
- موافاة الوزارة بتقرير مالي منجز من قبل حامل المشروع مع مصادقة محاسب مالي معتمد يبين نسبة الضريبة على الدخل ونسبة الضريبة على القيمة المضافة؛
- يضع المستفيد من الدعم جملة "بدعم من وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع الثقافة - برسم سنة 2025" والشعار البصري للوزارة حسب المعايير الخاصة بكل حجم على كل الحوامل والوثائق والوسائل الإعلامية المستعملة للتعریف بالمشروع المدعوم؛
- يلتزم حامل المشروع بتقديم عرض واحد بالمجان لفائدة وزارة الشباب والثقافة والتواصل قطاع الثقافة في إطار الأنشطة التي تنظمها أو في إطار التظاهرات والمهرجانات.

+٥٢٣٨٤٦ | ١٠٢٤٥٥٤٦
+٣٦٠٥٦ | +٩٨٠٥٠,
٨ +٨٦٥٦ | ٨ ٩٣٤٦
٤٨٥ | +٨٦٥٦



المملكة المغربية
وزارة الشباب
والثقافة والتواصل
قطاع الثقافة

Royaume du Maroc
Ministère de la Jeunesse, de la Culture et de la Communication
Département de la Culture

مديرية الفنون

17 شارع ميشلين أكادال الرباط

الهاتف: +212 537 27 40 62

الفاكس : +212 537 27 40 61